

التطور التاريخي للعملية الانتخابية في ليبيا وانعكاسها على الاستقرار السياسي 1952-2014م

أ.د. النعمى السائح العالم..

قسم العلاقات العامة.. كلية الإعلام والاتصال.. جامعة طرابلس/ ليبيا

ايميل: alnami.alalam@mail.com

The historical development of the electoral process in Libya and its impact on
political stability (1952-2014)

Prof .Al-Naami Alsaayih Alealam

Department of Public Relations, Faculty of Media and Communication, University of Tripoli,
Libya

تاريخ الاستلام: 2025-12-14، تاريخ القبول: 2026-1-2، تاريخ النشر: 2026-1-7.

المخلص:

تعد الانتخابات آلية ديمقراطية يتم عبرها نقل السلطة بطريقة سلمية وعرفت العملية الانتخابية تطور في الآونة الأخيرة من حيث الأساليب والطرق المعتمدة في تنظيمها ، وأصبحت تتطلب توافر مجموعة من الشروط الضرورية والاساسية لنجاحها، حيث تعتمد كل دولة على شكل انتخابي معين يتوافق مع خصوصياتها السياسية والاجتماعية والتاريخية الامر الذي يتيح للدول إدارة التنوع والاختلاف بين القوي والأحزاب السياسية ، بما يحقق الامن والاستقرار داخل المجتمع ، لذا رأينا دراسة تطور العملية الانتخابية في ليبيا عبر مراحل تاريخية مختلفة.

الكلمات المفتاحية: العملية الانتخابية – الإدارة الانتخابية -المراحل الانتخابية- النظم الانتخابية.

Abstract:

Elections are a democratic mechanism through which power is transferred peacefully. Recently, the electoral process has undergone development in terms of the methods and approaches used in organizing it, and it now requires a set of essential and fundamental conditions for its success. Each country relies on a specific electoral system that aligns with its political, social, and historical characteristics, allowing countries to manage diversity and differences among political forces and parties, thereby achieving security and stability within society. Therefore, we have seen the study of the development of the electoral process in Libya through different historical stages.

مقدمة:

إن فهم أحداث الحاضر تتطلب دراسة وفهم ما جرى في الماضي بما يعين الباحث على الاستفادة من خبرة وتجارب الأمم السابقة وهذا بالطبع سيساعده على فهم الحاضر واستشراف المستقبل، كما فكرة الانتخابات تعد من الأفكار الإنسانية القديمة والتي تساهم في حل النزاعات والاختلافات حول رأي ما،

وعرف الرومان القدماء فكرة الانتخابات في اختيارهم للقادة والشخصيات البارزة في تولى المناصب والمهام في الدولة كما انها عرفت في العالم العربي الإسلامي عندما كان الصحابة رضي الله عنهم يختارون خليفة المسلمين عن طريق الاجماع على اسم صحابي منهم وأصبحت الدول تعتمد فكرة الانتخابات كأساس من أساسات دستورها وتشريع من تشريعاتها القانونية لتضمن تطبيق الفكر الديمقراطي الذي يدعو الى اختيار الشخص المناسب في المكان المناسب بناء على رأي أفراد الشعب أو المجلس النيابي أو الهيئة المختصة بذلك ، وهو ما أدى الى اعتبار الانتخابات حقاً من حقوق الناس وواجباً عليهم تطبيقه لضمان تفعيل دورهم الإيجابي في الحياة السياسية لذا سيناقش هذا البحث مفهوم العملية الانتخابية وأهم المراحل الانتخابية التي مرت بها الدولة الليبية منذ استقلالها الى يومنا هذا وفقاً لعدد من المحاور.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو مفهوم العملية الانتخابية وماهي أهم المراحل الانتخابية التي تمت في ليبيا وهل ساهمت في تحقيق الاستقرار السياسي.

وينبثق من هذا التساؤل مجموعة من التساؤلات الفرعية أهمها:

- ماهي العملية الانتخابية ومكوناتها؟ ما أهم المراحل الانتخابية التي تمت في ليبيا؟
- هل ساهمت المراحل الانتخابية في تحقيق الاستقرار السياسي؟
- ما مدى تقبل المجتمع الليبي للعملية الانتخابية؟

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في الآتي:

- أن هذا الموضوع من الموضوعات السياسية التي يجب أن نفرد له دراسة علمية لمعالجة وتحليل جوانبه وأبعاده المختلفة.
- قد يتمخض عن هذا البحث مجموعة من النتائج قد تساعد على تعميق المعرفة بالانتخابات لدى المواطن الليبي وخاصة أنه يتعلق بتوثيق الاحداث والوقائع التاريخية لتلك الفترة من التاريخ الانتخابي.
- تمثل إضافة علمية للمكتبة الليبية بخاصة والعربية بعامة.

أهداف البحث

تكمن أهداف البحث فيما يلي:

- إبراز العملية الانتخابية التي تمت في الدولة الليبية وأهم التحديات والمشكلات التي واجهتها.
- التعرف على مفهوم الانتخابات وأدواتها ومدى جديتها في ترسيخ مفاهيم المشاركة السياسية والدولة المدنية.
- اظهار أوجه الضعف والقصور في العملية الانتخابية التي تمت في ليبيا.
- التعرف على تاريخ الانتخابات في ليبيا في عهود وحقب زمنية مختلفة بغية اجلاء الغموض عنها وتحديد الإيجابيات والسلبيات.

مفاهيم البحث

الانتخابات

هي استحقاق دستوري لاختيار فرد أو مجموعة من الافراد لشغل منصب معين، ويعرف أيضاً بأنها مجموعة من المبادئ القانونية التي تتكون من نظام تشريعي الهدف منه تنظيم عملية الانتخاب حتى ينتج عنها تطبيق قانون جديد أو تعديل قانون قائم أو فوز أحد المرشحين للانتخابات أو غيره من الاحداث الدستورية المرتبطة بالانتخابات ارتباط مباشر (الخطيب -1999- ص50).

العملية الانتخابية

هي الوسيلة المثلى لمشاركة المواطنين في ممارسة السلطة بطريقة غير مباشرة بواسطة النواب والحكام الذين تم انتخابهم للقيام بعمليات سياسية نيابة عن عامة الشعب بتقرير السياسة العامة للدولة وإدارة الشأن العام في البلاد (الحلو 199-ص173) .

النظام الانتخابي

هو أحد أهم القرارات المؤسساتية لاي تجمع ديمقراطي الا أنه نادراً ما يجري اختيار النظام الانتخابي وفقاً لمدى توافق مع الواقع المجتمعي من أجل تأمين نجاح تيار سياسياً أو من أجل الخروج عن التقليد التاريخي وتحت ضغط وتأثير وهيمنة دول كبرى مؤثرة في القرار الداخلي أو ضغط الدول المجاورة (الكبيسي.2006ص40).

الدورة الانتخابية

تنقسم هذه المرحلة الى ثلاثة أقسام ومراحل أولها مرحلة ما قبل الانتخابات وهي التخطيط والتدريب والتوعية والتسجيل وثانيها مرحلة الانتخابات تقوم على الترشح، الحملة الانتخابية، الاقتراع، النتائج، وثالثها مرحلة ما بعد الانتخابات (شيحة 2010ص65).

منهج البحث

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي القائم على جمع المادة العلمية من مصادر متنوعة، ثم قام الباحث بتصنيفها وتبويبها وتحليلها، ثم استعان بالمنهج التاريخي وكذلك بالمنهج القانوني من أجل إبراز الصورة العلمية المتكاملة لموضوع البحث.

أدوات البحث

اعتمد الباحث على الأسلوب المكتبي في فحص ومراجعة وجمع كل أدبيات البحث من أمهات الكتب والبحوث والدوريات التي تتعلق بموضوع البحث.

حدود البحث

➤ الحدود الموضوعية: يهتم هذا البحث بدراسة تطور العملية الانتخابية في ليبيا.

➤ الحدود المكانية: ليبيا بحدودها الحالية.

➤ الحدود الزمانية: يمتد الإطار الزمني للبحث من عام 1952-2014م.

المحور الأول

مفهوم العملية الانتخابية ومكوناتها:

يعتبر حق الانتخاب في الدول الديمقراطية، من أهم الممارسات السياسية فهي وسيلة لنقل السلطة بطريقة سليمة من شخص الى آخر أو من مجموعة الى أخرى تختلف إجراءات ونظم الانتخابات من بلد لآخر إلا أن هناك أسساً يجري العمل بها في كثير من البلدان والتي سوف نتطرق إليها في هذا الجانب.

تعريف الانتخابات

هناك العديد من التعاريف القانونية والسياسية المختلفة أهمها ما جاء في لسان العرب لابن منظور، الانتخاب من فعل نخب، ونخب أي أنتخب الشيء أختاره، والنخبة ما أختاره منه ونخبة القوم ونخبتهم خيارهم، والنخب النزاع والانتخاب الانتزاع بالاختيار والانتقاء من النخبة (لسان العرب 2010) .

أما اصطلاحاً فيعرف الانتخاب بأنه اختيار شخص من بين عدد من المرشحين ليكون نائباً يمثل الجماعة التي ينتمي إليها، وكثيراً ما نطلق على الانتخاب باسم الاقتراع أي اقتراع على أسم معين، وبعد الانتخاب حقاً عاماً للمواطن وليس لسلطة من السلطات أن تحرم المواطن من ممارسته مادام مستوفياً شروط السن والعقل واعتبارات الشرف ولبس مجزماً محكوماً عليه فضلاً عن شرط الجنسية (يونس، 2013ص33). وبذلك فالانتخابات هي اجراء دستوري لاختيار الفرد أو مجموعة من الافراد لشغل منصب معين.

طبيعة الانتخابات

الانتخابات حق:

يعتبر الانتخاب حق لكل فرد في المجتمع ويترتب على ذلك تطبيق مبدأ الاقتراع العام أي مساهمة جميع أفراد المجتمع البالغين سن الرشد في الانتخاب ولا يترتب عليه أي التزام بالفرد الحق في أن يمارس هذا الحق وتشارك في العملية الانتخابية أو أن يمتنع عن ذلك (الغويل 2003 ص37).

الانتخاب وظيفة

عمدت الطبقة البورجوازية بعد الثورة الفرنسية الى المناداة بمبدأ سيادة الأمة بدلاً من السيادة الشعبية ، ومبدأ سيادة الأمة يقول بأن السيادة الشعبية لا تعود الى أفراد الجماعة وإنما الى شخصية معنوية مستقلة عن الافراد الطبيعيين، وهذه الشخصية المعنوية هي الأمة ، وأن الافراد الذين يمارسون العملية الانتخاب والتصويت إنما يقومون بذلك نيابة عن الأمة ويؤدون وظيفة وهم لا يحصلون على هذا الحق الا من الدستور ومن قوانين الدولة التي لا تعترف بهذا الحق الا لمن تراهم أهلاً لذلك، أليس هناك حق للفرد ولا للجماعة بالانتخاب وإنما يحصل أفراد معينون تتوفر فيهم شروط معينة على حق التصويت من خلال القوانين التي تضعها الدولة (الزاوي 2008 ص40).

الانتخاب سلطة قانونية

يري البعض بأن الانتخاب ليس بحق أو وظيفة وإنما هو سلطة قانونية مصدرها الأساسي هو الدستور الذي ينظمها من أجل إشراك المواطنين في اختيار الحكام (الزاوي 2008).

خصائص الانتخابات

هناك عدة خصائص للانتخابات نذكر منها:-

➤ الانتخاب عامة

بمعنى أنه يحق لكل مواطن، أن ينتخب أو أن يَنتخب.

➤ الانتخابات متساوية

أن لكل ناخب صوتاً واحداً، فصوت المثقف يساوي صوت الغير مثقف، وصوت الغني يساوي صوت الفقير.

➤ الانتخابات الدورية

أن الانتخابات تتكرر بعد مرور مدة معينة من الزمن وفقاً لما هو منصوص عليه في القانون.

➤ الانتخابات السرية

هناك وسائل تهدف الى ضمان وتأمين سرية الانتخاب بحيث لا تكون هناك إمكانية لممارسة ضغط غير لائق وغير عادل على الناخب وأقناعه بالتصويت لمرشح معين.

➤ الانتخابات نزيهة وعادلة

أن تجرى الانتخابات وفق قواعد متفق عليها وحسب قوانين الدولة.

➤ الانتخابات تعبر عن حريات المواطن مثل حرية التعبير والادلاء بالرأي، إبداء التسامح وعدم التعصب تجاه الآراء المختلفة، حرية الانتظام في حزب أو تنظيم سياسي (عبدالله 2009 ص80).

أساليب ونظم الانتخاب

توجد عدة نظم للانتخاب يمكن حصرها فيما يلي:-

الاقتراع العام، الاقتراع المقيد

- الاقتراع المقيد

هو ذلك الاقتراع الذي يتطلب وضع قيود خاصة لممارسة حق الانتخاب، وهذا النوع من الاقتراع عادة ما يأخذ شكلين أساسيين، القيد المالي وقيد الكفاءة، وهما القيذان اللذان قد تم النص عليهما في الوثيقة الدستورية أو قانون الانتخاب للدولة (شيحة 1997).

- الاقتراع العام

يقصد به الانتخاب دون تقيده بشرط النصاب المالي أو شرط الكفاءة من أجل اشتراك أكبر عدد ممكن من المواطنين في عملية إسناد السلطة.

شروط الانتخاب

➤ شرط الجنسية

يعتبر شرط الجنسية من أهم الشروط الجوهرية للتمييز بين الوطنيين والأجانب.

➤ شرط السن

➤ أن تشريعات كل دول العالم المتعلقة بالانتخاب تقوم بتحديد سن معينة لدي المواطن لكي يتمتع بحقوقه السياسية منها حق الانتخاب وجميعها تتراوح بين 18-25 سنة.

➤ التمتع بالحقوق المدنية والسياسية

➤ أن غالبية دول العالم تحرم فئات معينة من المواطنين من ممارسة حق الانتخاب كالأشخاص عديمي الأهلية والأطفال والمصابين بأمراض عقلية، كما تشترط القوانين الانتخابية عدم صدور احكام قضائية ضد الناخب في جرائم المخلة بالشرف مثل جرائم الرشوة والاختلاس، السرقة، خيانة الأمانة، ويترتب على ذلك صدور احكام قضائية بالإدانة (محمود ص20 ، ص43).

أنواع النظم الانتخابية

➤ الانتخاب المباشر وغير المباشر

يقصد بالانتخاب غير المباشر الذي يجري على درجتين أو ثلاث درجات، حيث يقتصر دور الناخبين على اختيار مندوبين عنهم يتولون مهمة اختيار أعضاء البرلمان، أما الانتخاب المباشر فبقصد به قيام الناخب باختيار النائب بصورة مباشرة دون وساطة ناخبين ثانويين وتطلق على هذه الطريقة في الانتخاب الانتخاب على درجة واحدة ومعظم النظم الانتخابية في العالم تعمل به (محمود 2016 ص51).

➤ نظام الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة

في الانتخاب الفردي، تقسم الدولة الى عدد من الدوائر الانتخابية مساوٍ لعدد النواب الذين يتألف منهم المجلس، ولكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها، وليس للناخبين التصويت لأكثر من مرشح واحد (بطرس بطرس غالي).

أما الانتخاب بالقائمة، فيعنى تقسم الدولة الى عدد قليل من الدوائر الانتخابية الكبيرة الحجم، وتمثل الدائرة الواحدة عدد من النواب يجري انتخابهم في قائمة تثبت فيها أسماء المرشحين بالعدد الذي يحدده القانون (الزائدي 2008 ص40).

➤ نظام الانتخاب بالأغلبية ونظام التحليل النسبي

نظام الأغلبية بموجب هذا النظام يعد فائزاً في الانتخابات المرشح او المرشحون الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في الدائرة الانتخابية (الزائدي 2008 ص43).

➤ نظام الأغلبية النسبية

في هذا النظام يفوز المرشح الذي يحصل على أعلى الأصوات بغض النظر عن نسبة ما حصل عليه الى نسبة مجموع أصوات الناخبين أو نسبة مجموع الأصوات التي تحصل عليها المرشحين الآخرين (الزائدي : 2008).

المحور الثاني

➤ الانتخابات الليبية 1952م

يعد النظام القبلي أحد أهم سمات بنية وتركيبة المجتمع الليبي حيث القبيلة تعتبر الركيزة الأساسية في الانتماء والولاء وليبيا منذ تأسيسها قائمة على القبيلة في شكل مناطق وعائلات تربطهم رابطة الدم ومظلة اجتماعية، وشكلت القبيلة تاريخاً لوحدة سياسية واجتماعية واقتصادية متكاملة ومستقلة ولم تعرف ليبيا العملية الانتخابية إلا بعد الاستقلال عام 1951م وتشكل العملية الانتخابية وسيلة من وسائل الديمقراطية المباشرة وتعتبر إحدى العمليات الإدارية وأكثرها تعقيداً التي يمكن لبلد ما تنظيمها وتنفي... في نسبة سياسية غير ملائمة وعادة ما تتسم بالفوضى والفراغ السياسي.

وتمثل الانتخابات الحرة والنزيهة مرتكزاً أساسياً بالاتجاه نحو بناء أنظمة الحكم الديمقراطية وهي وسيلة للقضاء على الاستعباد والاتجاه نحو التحرر كما تعتبر فكرة الانتخابات من أهم الأفكار الإنسانية القديمة التي تسهم في حل العديد من النزاعات والاختلافات وصدر القرار رقم (289) عن هيئة الأمم المتحدة في 21 فبراير 1949م الذي قضى بالاعتراف باستقلال ليبيا في موعد أقصاه أول يناير 1952م التي تتألف من ثلاثة أقاليم برقة، وفزان ، وطرابلس على ان يشرع الليبيون في وضع خارطة طريق ودستور لبلادهم ، حيث أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1949م ، قراراً بتعيين (ادريان يلت) مندوباً عنها لمساعدة الليبيين في سن دستورهم وأنشاء حكومة مستقلة (المقريف 2014 ص171).

شهد يوم 19 فبراير 1952 م أول انتخابات برلمانية ليبية على أساس دستوري حيث تم انتخاب (55) عضواً لمجلس النواب ليشكل أول مجلس للنواب الليبي وتم تقسيم أعضائه الى (35) عضواً من طرابلس و (15) عضواً من برقة و (5) أعضاء من فزان ودامت الدورات التشريعية للبرلمان الليبي (4) دورات خلال السنوات 1952، 1956، 1964 (عابدين الشريف 2019).

وتم الطعن في انتخابات مجلس النواب 1964 وأعيد انتخابه 1965م ، وكانت هذه آخر عملية انتخابية شهدتها الدولة الليبية الى منتصف 2012م أي بعد قرابة 47 عاماً على انقطاع العملية الانتخابية الديمقراطية (أبو قصيعة 2018).

وعقد أول اجتماع للهيئة النيابية في مدينة بنغازي يوم 25 مارس 1952م بحضور الملك ادريس السنوسي وعين الملك السيد عمر باشا الكيخيا أول رئيس لمجلس الشيوخ وأختار مجلس النواب عن طريق الاقتراع السيد عبد المجيد كعبار كأول رئيس له.

ونخلص الى أن هذه التجربة الانتخابية جاءت بناء على تشريعات دستورية رسخت حقوق المواطنين الليبيين في المشاركة السياسية المتساوية بين الجنسين والتي أقرها دستور 1951م إلا أن ذلك لم يخلو من صراع الأحزاب السياسية الناشئة في تلك الفترة وما ترتب عليه اندلاع اعمال شغب أدت الى حظر جميع الأحزاب السياسية ونفي بشير السعداوي الى مصر وإقصاء التيار الوطني من المشهد السياسي.

الانتخابات النيابية 1956م

شهد يوم 7 يناير 1956م الانتخابات التشريعية الثانية في تاريخ ليبيا وتم في هذه الانتخابات حظر الأحزاب السياسية واستند التصويت في هذه الانتخابات على الانتخابات الفردية وكان لشخصية المرشح وحضور قبيلته أثر بالغ ليساعد في فوزه في الانتخابات وتكون مجلس النواب من (55) مقعداً بما يساوي مقعد واحد لكل (20 ألف نسمة) ثم انتخاب (30) مرشح بالتركية (أبو قصيعة 2018).

الانتخابات النيابية 1960م

وفقاً للقانون رقم (5) لسنة 1959م أجريت ثالث انتخابات نيابية صباح يوم 17 يناير 1960م استمر حظر الأحزاب السياسية حتى في هذه الانتخابات وكان جمع المترشحين من المستقلين واستخدام فيها الاقتراع السري لأول مرة (سلامة، 2015)

الانتخابات النيابية 1964م

تعتبر رابع عملية انتخابية تجري في ليبيا وكانت صبيحة يوم 10 أكتوبر 1964م، وجاءت وفقاً للقانون رقم (6) لسنة 1964م، وتمت هي الأخرى دون تمثيل الأحزاب السياسية وبالتالي خاض المترشحين المنافسة الانتخابية كمستقلين وتمكنت المعارضة السياسية بشكل فردي من الحصول على تمثيل نيابي قوي لها داخل قبة البرلمان وهذا ما أثار حفيظة الملك مما دفعه الى حل المجلس النيابي والدعوة الى انتخابات مبكرة واستمر هذا المجلس سنة واحدة (سلامة 2015).

الانتخابات النيابية 1965م

بعد حل المجلس النواب من قبل الملك تحول خطر من الحياة السياسية للمجتمع الليبي وأثر سلباً على المشاركة السياسية، وأجريت هذه الانتخابات يوم 18 مايو 1965م وخاض المترشحين الانتخابات كمستقلين وشاب هذه الانتخابات العبث بصناديق الانتخابات ووجود شبهات تزوير حولها من أجل فوز المترشحين الموالين للحكومة واستبعاد وتيار المعارضة وتعتبر هذه آخر الانتخابات التي أجريت في العهد الملكي.

ويعاب على هذه الانتخابات التي أجريت في العهد الملكي عدم وجود هيئة مستقلة مسؤولة عن تنظيم الانتخابات بينما كانت وزارة الداخلية هي المسؤولة عن تنظيم هذه الانتخابات مما جعلها تقف الى جانب الملك، وخلاصة القول إن التجربة الليبية البرلمانية الانتخابية كانت ضعيفة لكون معظم السكان في ذلك الوقت تغلب عليهم الأمية علاوة على بعد المسافات بين المدن والقرى وبالتالي فإن هذه التجربة لم تتعمق بشكل قاعدي، ناهيك عن غياب الوسائل الإعلامية المصاحبة لهذه التجارب باستثناء بعض الصحف المحلية ذات محدودية الانتشار والتوزيع خارج المدن الكبرى.

المحور الثالث

الانتخابات العامة بعد 2011م (2012-2014)

بعد احداث 2011 حدث تغير كبير في المجتمع الليبي شمل جميع جوانب الحياة حيث أصدر المجلس الوطني الانتقالي القانون رقم (3) لسنة 2012م والقاضي بإنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ونص

القانون على ان المفوضية هي الجهة الوحيدة المنوط لها اجراء الانتخابات وتنظيمها وإدارتها وباشرت المفوضية في عملها واشرفت على عدد من الانتخابات العامة وفقاً لما يلي: -

انتخاب المؤتمر الوطني الانتقالي في 28 يناير 2012م

نص الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي على انتخاب المؤتمر الوطني العام خلال مدة لا تتجاوز (240 يوماً) من اعلان سقوط النظام السابق وعليه اصدر مجلس الوطني القانون رقم (4) لسنة 2012م (الديك 2021) بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وقد اعتمد القانون النظام الانتخابي المتواري الذي ضم كل من نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي لانتخاب (200) عضو وهي عدد مقاعد المؤتمر الوطني العام موزعة على (13) دائرة انتخابية وهي اول عملية انتخابية نفذتها المفوضية وتقدم للتنافس على تلك المقاعد عدد (3767) مرشح ومرشحة وسجل فيها عدد (2865937) ناخب موزعين على (1548) مركز انتخابي وجرى الاقتراع يوم 7-7-2012م وبلغت نسبة المشاركة 62% من المسجلين وتعتبر أول عملية انتخابية بعد انقطاع دام 47 عام، وشهدت إقبالاً كبيراً من جانب الليبيين كما شهدت نجاحاً فنياً وتنظيماً للمفوضية (الديك 2021).

وتنافس على تلك المقاعد عدد كبير من الأحزاب والكيانات السياسية التي بلغ عددها حوالي (58) حزباً و(374) كياناً سياسياً.

تنافست هذه الكيانات على حوالي (80) مقعداً وخصص (120) مقعداً للمستقلين. وقسمت البلاد وفقاً لاعتبارات التمثيل السكاني التي كانت النسبة تقريباً (15000) نسمة لكل مرشح (بن عمر 2014 من 6) ويرى الباحث ان انتخابات المؤتمر الوطني العام هي أول انتخابات برلمانية جرت في ليبيا وحظت باهتمام ومشاركة سياسية واسعة من الجنسين رجال ونساء وهي أول خطوة في المسار الديمقراطي الليبي بعد 2011م. كما أكد المراقبون الدوليون على نزاهة وشفافية هذه العملية الانتخابية وعلى النضج الذي تعامل به الليبيون مع صناديق الاقتراع.

ويخلص الباحث الى ان ما جرى يوم 7-7-2012م قد اعطى انطباعاً وكأن الليبيين لم ينقطعوا على ممارسة حقهم الانتخابي لفترة طويلة من الزمن وجرت الانتخابات على أساسين أولهم حزبي والآخر فردي مستقل فقد أسهمت سرعة تنظيم تلك الانتخابات وسلامة إجراءاتها وسهولتها وبشهادة المراقبين الدوليين والعرب والمحليين على حد سواء في رفع سقف التوقعات والتفاؤل بالتحول ما بعد 2011م بالقول ان ليبيا باتت مقبلة على عصر جديد مما يؤذن ببزوغ مستقبل ديمقراطي واعد، تسود فيه الحريات الفردية والرفاهية الاقتصادية والمشاركة السياسية غير ان هذه الانتخابات كانت بمثابة ضربة قاسية لمسيرة الانتقال الديمقراطي في ليبيا بدلاً من ان تكون حجر الأساس لضمان استمرارية المؤسسات السياسية وشرعيتها.

انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغ مشروع الدستور 2014م

تعتبر هذه الهيئة هي أول هيئة منتخبة في تاريخ ليبيا الحديث لتتولى صياغة مشروع الدستور وتعتبر انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور ثان العمليات الانتخابية التي نفذتها المفوضية بناء على القانون رقم (17) لسنة 2013م، والقانون رقم (20) لسنة 2013م وقد اعتمد القانون النظام الانتخابي الفردي القائم على الأغلبية النسبية للتنافس على مقاعد الهيئة البالغة (60) مقعداً موزعة على ثلاث مناطق انتخابية بواقع (20) مقعداً لكل منطقة وبلغت (11) دائرة انتخابية وتقدم للتنافس على مقاعد الهيئة (649) مرشح

وسجل فيها (1078679) ناخب موزعين على (1561) مركزاً انتخابياً وجرى يوم الاقتراع في 20 فبراير 2014م وبلغت نسبة المشاركة 47% من المسجلين (موقع المفوضية الوطنية للانتخابات).

وجرت العملية الانتخابية في ظل عزوف بعض مكونات المجتمع الليبي عن الانتخابات كما شهدت انخفاض اعداد المترشحين والمقترعين.

وأعلنت النتائج يوم 20 مارس 2014م بفوز (47) مقعداً من أصل (60) مقعداً وأشاد المراقبين الدوليين بالعملية الانتخابية وأنها جرت وفقاً للمعايير والأعراف الدولية وفي أجواء الشفافية والنزاهة (إبراهيم 2014).

وقد تم اعتماد مسودة مشروع الدستور بأغلبية العامة للهيئة التأسيسية بمقر الهيئة في مدينة البيضاء وذلك يوم الثلاثاء الموافق 19 أبريل 2016م وتضمنت مسودة مشروع الدستور على اثني عشرة باباً وقسمت الى مئتين وواحد وعشرين مادة دستورية قانونية تناولت في طياتها جميع متطلبات الشعب الليبي باستثناء بعض المواد التي اعترض عليها بعض من المكونات الثقافية الامازيغ والتبوء (لغة الدولة) وبعض الجماعات الإسلامية في مصدر التشريع في بابها الأول شكل الدولة ومقوماتها الأساسية ويرى الباحث ان هذا المخاض التي مرت به الهيئة التأسيسية منذ انتخابها كان دليلاً على التخطي الواضح في مؤسسات الدولة وضعف خبراتها في الفترة الانتقالية.

انتخاب مجلس النواب 2014م

أن الواقع السياسي الذي وصلت إليه ليبيا بداية السنة الرابعة بعد التغيير أوصلها الى طرق مسودة وذلك جراء الخروقات والقصور التي كانت موجودة في الجهاز التشريعي للدولة الليبية المتمثل في المؤتمر الوطني العام ، فالواقع السياسي الذي وصلت إليه ليبيا حينها كان يحتم عليهم بالا يتجاهلوا موعد 7 فبراير 2017م وهي الفترة الزمنية لانتهاء عمل المؤتمر الوطني حيث تم اجراء انتخابات مجلس النواب في معظم انحاء ليبيا يوم 25 يونيو 2014م بناء على القانون رقم (10) لسنة 2014م الصادر عن المؤتمر الوطني العام ونص قانون الانتخاب على ان مجلس النواب هو السلطة التشريعية المؤقتة للدولة في المرحلة الانتقالية وتم اختيار أعضائه عن طريق الانتخاب الحر المباشر وان يكون النظام الانتخابي الفردي هو المعتمد وفقاً لنظام الصوت الواحد غير المتحول وخصص ما نسبته 16% من مقاعد لترشح النساء (بن عمر 2014 ص 6) وقد بدأ ولأول مرة استخدام الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت) في قيد وتسجيل الناخبين ، تقدم للتنافس على مقاعد المجلس عدد (1714) مرشحاً وبلغ عدد المسجلين من الناخبين (1509291) ناخباً موزعين على عدد (1588) مركزاً انتخابياً وجرى يوم الاقتراع في 25 يونيو 2014م وبلغت نسبة المشاركة 41% من المسجلين (المفوضية الوطنية) وانتخاب مجلس النواب 2014م يعد ثالث العمليات الانتخابية التي تديرها المفوضية الوطنية العليا للانتخابات .

وكانت نسبة الاقبال على الانتخابات ضعيفة جداً حيث شارك 18% من الناخبين المسجلين مقارنة بانتخابات المؤتمر الوطني العام.

لقد علق الشعب الليبي آمال كبيرة على مجلس النواب لإخراج البلاد من المشاكل السياسية والاقتصادية والأمنية الا ان ذلك لم يحدث بل أثر سلباً على الحياة العامة لليبيين بشكل مخيب للآمال.

وكان مقر مجلس النواب في مدينة طبرق عوضاً عن مدينة بنغازي مبرراً للمقاطعة من قبل الأطراف المعارضة له بحجة ان الإعلان الدستوري ينص على ان مدينة بنغازي هي المقر الرسمي لمجلس النواب وليست إي مدينة أخرى

وبالرغم من تشرذم الجسم السياسي وتمزقه على النحو المؤلم فلم تأتى انتخابات مجلس النواب في يوليو 2014م بأي جديد سوى انها كشفت عن عزوف الشعب الليبي عن المشاركة في العملية الانتخابية فأظهر الشعب نسبة اقبال متدنية كنوع من الاحتجاج على العملية السياسية.

ان الواقع السياسي الذي وصلت إليه ليبيا بداية السنة الرابعة بعد التغيير أوصلها الى طرق مسدودة وذلك جراء الخروقات والقصور التي كانت موجودة في الجهاز التشريعي للدولة الليبية المتمثل في المؤتمر الوطني العام ، فالواقع السياسي الذي وصلت إليه ليبيا حينها كان يحتم عليهم بالا يتجاهلوا موعد 7 فبراير 2017 وهي الفترة الزمنية لانتهاء المؤتمر الوطني العام.....

الخاتمة

تعد الانتخابات الوسيلة الانجع في الطريق نحو الديمقراطية الحديثة ولا يمكن تصور وجود الديمقراطية في اى دولة دون انتخابات دورية وهذه الآلية تحتاج شروطاً سياسية واجتماعية وثقافية وبيئة أمنة كي لا تكون الانتخابات وما تفرزه من نتائج معبرة حقيقة على مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات الا ان ما شهدته ليبيا من تحول بعد 2011م وما صاحب ذلك التحول من ادخال الدولة الليبية في أزمة شديدة التعقيد والتدخل نتيجة غياب النضج الوطني والمؤسسي للنخب السياسية التي توالى على إدارة الشأن العام ورسم خطط سيره وهو ما فتح الباب واسعاً أمام أطراف دولية وإقليمية للتدخل في الشأن الليبي.

مما أدى الى عرقلة الحل السياسي السلمي والنتيجة لهذا التجاذب هو فشل الانتخابات في تحقيق الاستقرار السياسي بل مزيداً من تعقيد المشهد الأمني والسياسي.

ان الأزمة الليبية الراهنة شائكة ومتداخلة تزداد حدة وتعقيداً بفعل التعقيدات في الداخل الليبي ومحيطه الإقليمي وسياقه الدولي ولذلك فإن الانتخابات لن تحقق الاستقرار السياسي في ليبيا الا بمضاعفة الجهود للحد من النتائج السلبية والخطيرة لاستمرار الازمة والعواقب الوخيمة لنصاعدها.

ان اى حلول لا تأخذ بعين الاعتبار مصالح الأطراف الخارجية المؤثرة في المشهد الليبي لا طائل من ورائها الا بمراعاة مصالح الأطراف الخارجية المؤثرة في المشهد الليبي ولا يمكن ان تقوم بدور أيجابي ما لم تتأكد بأن ذلك يخدم مصالحها.

الانتخابات ليست شرطاً كافياً للديمقراطية فهناك بلدان كثيرة تطبق نظاماً انتخابياً والممارسة للديمقراطية فيها ليست سليمة أو معافاة فالديمقراطية نظام وممارسة وثقافة في آن معاً فحيث تمارس الانتخابات لا تكون الحياة الديمقراطية بالمعنى الحقيقي ما لم تقترن بثقافة ديمقراطية واسعة ومترسخة بين الناس.

ان تجربة الانتخابات ليست جديدة على المجتمع الليبي بل هي تجربة قديمة وراسخة والجديد هو اسنادها لمؤسسة خاصة بالانتخابات وهي المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.

التوصيات

1. اعتماد الحوار والتوافق خياراً استراتيجياً من قبل القوى الليبية كافة لا ان يكون خياراً تكتيكياً مرحلياً لغرض متغيرات ومصالح آنية ضيقة.
2. اعتماد الانتخابات المقبلة كنقطة انطلاق نحو تحقيق الوحدة الوطنية والتوافق الوطني وإعادة ترتيب البيت الليبي والحيلولة دون ان تتحول من نقطة التقاء الى نقطة تزيد من مسافة التباعد والخلاف.

المراجع

- نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، مكتب الدار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 1999، ص 821.
- ماجد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية 1997 ص 137.
- ارحيم سليمان الكبيسي، القانون الدستوري جامعة الفاتح 2006.
- منصور ميلاد يونس، القانون الدستوري والنظم السياسية طرابلس 2013.
- سلمان الغويل، الانتخاب والديمقراطية، دراسة مقارنة ط 1 طرابلس، منشورات أكاديمية الدراسات العليا 2003.
- محمد فرج الزائدي، مذكرات في النظم السياسية، الجامعة المفتوحة 2008.
- عبد الغنى بسيوني عبدالله، القانون الدستوري القاهرة 2009.
- محمود شريف بسيوني، حقوق الانسان والانتخابات 2016.
- عابدين الدردير الشريف، تاريخ الانتخابات في ليبيا 1877-2014-الهيئة العامة للثقافة 2014.
- سيفاو يوسف سليمان أبو قصيعة، التأصل المعرفي والمنهجي للعملية الانتخابية، مجلة الجامعي العدد 27-2018.
- سعد أحمد سلامة، التعددية السياسية بين آثر الماضي وتحديات المرحلة عدد 7 سوق الاحد مجلة الاقتصاد والتجارة – جامعة الزيتونة 2015.
- محمود أحمد الديك، صفحات حول تاريخ الدساتير والانتخابات في ليبيا بين الإخفاقات والنجاحات، ورقة بحثية غير منشورة 2021.
- خليل إبراهيم، الوقائع والأرقام الكاملة في انتخابات لجنة الستين طرابلس بوابة الوسط الاحد 9 مارس 2014.
- موقع المفوضية العليا للانتخابات على الشبكة الدولية للمعلومات.
- محمد يوسف المقرير، ليبيا من الشرعية الدستورية الى الشرعية الثورية، دار الفرات للنشر والتوزيع، بيروت، ط 2-2014.
- خالد محمد بن عمير، أسس تقييم الدوائر الانتخابية في ليبيا دراسة في جغرافية الانتخابات ، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث العدد الأول 2014.